



المجلس التنفيذي  
الدورة العادية الخامسة والثلاثون  
نيامي، النيجر، 4-5 يوليو 2019

EX.CL/1159 (XXXV) Rev.1

الأصل: إنجليزي

تقرير الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة الاتحاد الأفريقي الفنية  
المتخصصة للعدل والشؤون القانونية،  
القاهرة، مصر، 2-6 مايو 2019

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

---

P. O. Box 3243, Addis Ababa, ETHIOPIA Tel.: Tel: +251-115- 517 700 Fax: +251-115-  
517844 / 5182523

Website: [www.au.int](http://www.au.int)

---

الدورة الاستثنائية الرابعة

اللجنة الفنية المتخصصة

المعنية بالعدالة والشؤون القانونية (الاجتماع الوزاري)

6 مايو 2019

القاهرة، مصر

Ext/STC/Legal/Min/Report(II)  
Original: English

التقرير

## أولاً: المقدمة

1. بموجب القرار (المؤتمر/الاتحاد الأفريقي / قرار 713 (XXXII) المعتمد في الدورة العادية الثانية والثلاثين للمؤتمر والقرار (المجلس التنفيذي/قرار 1032(XXXIV) المعتمد في الدورة العادية الرابعة والثلاثين للمجلس التنفيذي خلال شهر فبراير 2019 في أديس أبابا ، إثيوبيا ، تم تكليف المفوضية لعقد دورة استثنائية للجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية للنظر في مشروع النظام الأساسي لوكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (AUDA-NEPAD) ومشروع قواعد الإجراءات لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD ومشروع النظام الأساسي للآلية الأفريقية لمراجعة النظراء (APRM) و ذلك قبل عرضه على المجلس التنفيذي للنظر فيه والموافقة عليه.
2. بموجب قرار المؤتمر (المؤتمر/الاتحاد الأفريقي / مقرر 713 (XXXII) يفوض إلى المجلس التنفيذي سلطته للنظر والموافقة على النظام الأساسي وقواعد الإجراءات لهياكل حوكمة وكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية - للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في دورتها العادية الخامسة والثلاثين للمجلس التنفيذي في نيامي، النيجر، يوليو 2019. "
3. سبق الاجتماع الوزاري اجتماع الخبراء القانونيين الحكوميين من 02 إلى 04 مايو 2019 في القاهرة، مصر. حيث تمت التوصية بتقديم المرفقات للدورة الاستثنائية الرابعة للجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية للنظر فيها قبل تقديمها إلى جهات صنع السياسات.

## ثانياً: الحضور

4. حضر الاجتماع الدول الأعضاء الاحدى والاربعون (41 دولة) التالية:

الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، جزر القمر، الكونغو، جمهورية الكونغو، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، غينيا الاستوائية، غابون، غامبيا، ليسوتو، ليبيريا ومدغشقر وملاوي ومالي وموريتانيا وموريشيوس والمغرب وموزمبيق وناميبيا، النيجر ونيجيريا ورواندا وساو تومي وبرنسيب والجمهورية العربية الصحراوية، والسنغال وسيشيل وجنوب أفريقيا والسودان وتوغو وزامبيا وزيمبابوي.

## ثالثاً: افتتاح الاجتماع

5. تم إلقاء الكلمات التالية خلال الجلسة الافتتاحية:

**بيان الرئيس التنفيذي لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا**  
**AUDA / NEPAD**

6. سعادة رجب الدكتور إبراهيم أساني ماياكي ، الرئيس التنفيذي لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD. وأبرز أن إصلاح الاتحاد، الذي يقود هيئة تنمية مبتكرة، أي وكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD في هيكل الاتحاد الأفريقي ، يشهد على الأهمية التي أولتها الدول الأعضاء لتنفيذ أهدافها المشتركة.

7. في معرض تسليط الضوء على خصائص هذه العملية، أشار الرئيس التنفيذي إلى أن الأدوات التنظيمية والوظيفية والأهم من ذلك، الصكوك القانونية النظر، ستكون بمثابة الموجه لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD . وازداد أن مشاريع أدوات وكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD استفادت أيضاً من عملية صارمة للمشاورات المكثفة من خلال هيكل الحوكمة لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD وداخل أجهزة الاتحاد الأفريقي.

8. وشكر المستشار القانوني على الدعم الذي قدمه إلى وكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD في إعداده للصك القانوني. كما أعرب عن تقديره لرئيس اللجنة الوزارية لتوجيه هذه المناقشة الهامة. وأشار إلى أن التفاني التاريخي لمصر في مجال خطط التنمية يسبق تلك التي في اليونان والحضارات القديمة الأخرى، وقد ظهر التزام مصر المستمر من خلال دعمها لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD .

**بيان المستشار القانوني للاتحاد الأفريقي**

9. رحبت السفيرة الدكتورة نيرة نجم، المستشار القانوني للاتحاد الأفريقي، بالوزراء والمندوبين إلى مصر، وأعربت عن تقديرها للحكومة المصرية لاستضافتها الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية، والتي عقدت تمثيلاً مع قرار المجلس التنفيذي (XXXIV) EX.CL/Dec.1032 المعتمد في فبراير 2019.

10. وقد اشارت السفيرة انه وفقاً للمادة 3 (2) من قواعد الاجراءات للجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية نظر الخبراء الحكوميين في مشروع النظام الأساسي لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا / AUDA NEPAD ، وقواعد الإجراءات للجنة التوجيه لوكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية / الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ومشروع النظام الأساسي الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء (APRM) و لقد كانت هناك مناقشات مستفيضة حول بعض القضايا الخلافية ، لا سيما حول

الأعضاء الخمسة (5) المؤسسين حول هيكل الحوكمة لووكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD و عملية التحقق من صحة مشروع النظام الأساسي لووكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD والطبيعة التطوعية الآلية الإفريقية لاستعراض الاقران مقابل مشروع النظام الأساسي الذي ينص على عملية مراجعة ، وما إذا كان ينبغي أن يخضع النظام الأساسي للرابطة إلى التصديق / الانضمام أو يدخل حيز النفاذ بعد اعتماده.

11. وعبرت السفيرة نجم عن تمنياتها بنجاح مداوات للجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية وعن استعدادها الدائم لدعم عمل اللجنة.

### بيان رئيس اللجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية

12. وشكر اللجنة الفنية المتخصصة، سعادة الوزير: موخيلي مولتسان، وزير العدل وحقوق الإنسان والإصلاحات من مملكة ليسوتو، حكومة وشعب جمهورية مصر العربية على كرم الضيافة والتسهيلات الممتازة المتاحة للاجتماع وأعرب عن تقديره لمكتب المستشار القانوني لتسهيل عمل اللجنة الفنية المتخصصة. وأشار إلى أنه يشرفه رئاسة الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة الفنية المتخصصة حول العدالة والشؤون القانونية.

13. واختتم السيد الوزير مولتسان كلمته بتكرار كلمات المستشار القانوني بأن اجتماع الخبراء القانونيين قد نظر بالفعل ويتمن في مشروع المرفقات بصرامة. وكرر التأكيد على أهمية الاجتماع في تنفيذ ولاية اللجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية على النحو الذي حددته أجهزة صنع السياسات في فبراير 2019 ودعي الاجتماع لضمان النظر فيه في التوقيت المناسب وأصدر توصياته لأحالفه بعد ذلك إلى جهات صنع السياسات.

### بيان ممثل حكومة جمهورية مصر العربية

14. رحب سعادة المستشار حسام عبد الرحيم وزير العدل بجمهورية مصر العربية بالوفود في القاهرة وأبرز أن تحقيق الاتحاد الأفريقي للتنمية الشاملة يتطلب تحقيق أهداف التنمية والحكم الرشيد كما هو موضح في مشروع النظام الأساسي أدوات لووكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD و الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء APRM.

15. أكد سعادة المستشار عبدالرحيم مجدداً على التزام جمهورية مصر العربية بدعم الأطر المشتركة الإفريقية لضمان التكامل الإقليمي، ودعا الاجتماع إلى بذل كل الجهود من أجل ضمان اعتماد الجهات المعنية بالسياسات للصكوك القانونية. واختتم بالإشادة بالمستشار القانوني وفريقها على مساهمتهم نحو تحقيق هذه الأهداف. وأعلن بعد ذلك رسمياً افتتاح الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة الفنية المتخصصة حول العدالة والشؤون القانونية.

رابعاً: النظر في مشروع جدول الأعمال وبرنامج العمل واعتمادهما

16. قدم رئيس الاجتماع مشروع جدول الأعمال للنظر فيه على النحو التالي:

1. الجلسة الافتتاحية

2. النظر في مشروع جدول الأعمال واعتماده
3. تنظيم العمل
4. النظر في مشروع تقرير اجتماع الخبراء القانونيين الحكوميين
5. النظر في مشروع النظام الأساسي لوكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (AUDA-NEPAD)
6. النظر في مشروع قواعد الاجراءات لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (AUDA-NEPAD)
7. النظر في مشروع النظام الأساسي للآلية الأفريقية لاستعراض الاقران (APRM)
8. ما يستجد من اعمال
9. اعتماد مشروع الصكوك القانونية ومشروع التقرير
10. الجلسة الختامية
17. أقر الاجتماع جدول الأعمال بصيغته المقدمة، دون أي تعديل.

#### خامساً: النظر في مشروع تقرير اجتماع الخبراء القانونيين الحكوميين

18. قدم السيد ليتسي موشوشو، رئيس اجتماع الخبراء القانونيين الحكوميين، تقرير دورة الخبراء القانونيين الحكوميين المعقود في الفترة من 2 إلى 6 مايو 2019.
19. وذكر أن الخبراء قد نظروا في الصكوك القانونية الثلاثة (3)، وأدخلوا التعديلات اللازمة، وهي النظام الأساسي لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD، وقواعد الاجراءات للجنة التوجيه والنظام الأساسي للآلية الافريقية لمراجعة النظراء والقى الضوء على بعض القضايا الخلافية التي يتعين حلها في الاجتماع الوزاري.
20. لدى استعراض تقرير اجتماع الخبراء الحكوميين، أبدت الوفود التعليقات التالية :
  - أ. لم تخضع الصكوك القانونية الخاصة بوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD لعمليات مراجعة ذات الصلة قبل عرضها على اللجنة الفنية المتخصصة للنظر فيها مما يمثل تحدياً لمصادقتها في هذه الدورة الوزارية؛
  - ب. لا يعكس التقرير حكم رئيس اجتماع الخبراء بأن نص قرار المؤتمر (المؤتمر/ الاتحاد الافريقي/ Dec. 691) وكل ما يعكسه في المادة 7 من مشروع النظام الأساسي لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD
  - ج. يجب تحديد الأعضاء المؤسسين على وجه التحديد في الوثيقة التأسيسية على أنها البلدان

المؤسسة بروح قرار المؤتمر (المؤتمر/الاتحاد الإفريقي(X) /Dec.191) المعتمدة في عام 2008، والتي تقر بالحاجة إلى الشمولية، ولكن أيضاً الطبيعة الخاصة لتحديد الدول الأعضاء المؤسسين

- د. ينبغي أن تنعكس تحفظات الدول على النحو الواجب في التقرير؛
- هـ. يجب أن يعكس قسم التقرير المتعلق بقواعد الاجراءات لوكالة للاتحاد الإفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA / NEPAD عضوية (25) بدلاً من (20)، حيث يشير الأخير إلى ديمومة خمسة (5) أعضاء؛
- و. تم اعتماد التقرير مع التعديلات المقترحة.
- سادسا. النظر في مشروع الصكوك القانونية**

21. اعتمدت المادة 1 من مشروع النظام الأساسي لوكالة للاتحاد الإفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD كما هي.
22. اعتمدت المادة 2 بعد إضافة كلمة "وكالة" قبل كلمة نيباد في الفقرة الأولى
23. اعتمدت المادة 3 بعد طلب المواءمة للغة الفرنسية.
24. اعتمدت المواد من 4 إلى 6 مع تعديلات طفيفة.
25. المادة 7: أبدت مصر والجزائر والسنغال تحفظاً على المادة 7 (2) حيث اكدت أن حذف أسماء البلدان المؤسسة الخمسة لنيباد (الجزائر ومصر ونيجيريا والسنغال وجنوب أفريقيا) من الحكم انتهاك لقرارات المؤتمر ، بما في ذلك القرار 691 والمقرر 191.
26. نوقشت أحكام المادة 7 من مشروع النظام الأساسي المتعلقة بالإشارة إلى الأعضاء المؤسسين لنيباد في تشكيل لجنة التوجيه، وسعيًا لتجاوز الجمود، قدمت جمهورية جنوب أفريقيا النص التالي:

#### المادة 7

#### لجنة توجيه لرؤساء الدول والحكومات

1. يجب أن تكون لجنة توجيه أعلى هيكل إداري لوكالة للاتحاد الإفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD ويجب عليها:
- أ. توفير القيادة السياسية والتوجيه الاستراتيجي إلى وكالة للاتحاد الإفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD ؛
- ب. العمل بمثابة لجنة فرعية للمؤتمر؛
- ج. توفير سلطة إشراف على التوجه الاستراتيجي لوكالة للاتحاد الإفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD

2. لضمان الشمولية، تتألف اللجنة من ثلاث وثلاثين (33) دولة عضو على أساس مبدأ التناوب على النحو التالي: (5) الدول الأعضاء في كل منطقة بما في ذلك الأعضاء المؤسسين، وهي الجزائر ومصر ونيجيريا والسنغال وجنوب أفريقيا؛ وثمانية (8) رؤساء دول وحكومات يترأسون الجماعات الاقتصادية الإقليمية

3. يتم التناوب بين رئيس لجنة رؤساء الدول والحكومات للتوجيه بعد فترة واحدة مدتها سنتان (2) ، بالتناوب بين الأعضاء المؤسسين والأعضاء غير المؤسسين.

4. عندما يكون رئيس الدولة أو الحكومة الذي يرأس مجلس جماعة اقتصادية إفريقية بالفعل عضوًا في لجنة رؤساء الدول والحكومات للتوجيه بحكم عضويته في الدولة ، فإن نائب الرئيس أو أي ممثل آخر يتم تعيينه من خلال التشاور يكون ممثلًا للجماعة الاقتصادية الإفريقية المذكوره.

27. أيد عدد من البلدان الصياغة المقترحة ولم يبد أي اعتراض. وفي هذا الصدد ، حكم الرئيس اعتماد المادة 7 على النحو المقترح.
28. تم سحب التحفظات التي سبق أن أدخلها المغرب ورواندا ، بينما تم الاحتفاظ بالتحفظات التي أدخلتها السنغال والجزائر.
29. اعتمدت المادتان 8 و9 كما هي.
30. اعتمدت المادة 10 بعد إضافة الكلمات التالية في نهاية الفقرة (ز) "ضمن ولايتها"
31. اعتمدت المادة 11 بعد إضافة عبارة "الإقليمية والتقنية" في الفقرة 3 قبل كلمة "المكاتب" وأضيفت إلى المادة 14.
32. اعتمدت المواد 13 و15 إلى 19 كما هي.

2. النظر في مشروع قواعد إجراءات ولجنة التوجيه لرؤساء الدول والحكومات (HSGOC) ولجنة التسيير التابعة لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD

### الجزء الأول: قواعد الإجراءات للجنة التوجيه

33. خلال النظر في مشروع قواعد الإجراءات للجنة التوجيه، أبدت الوفود الملاحظات التالية على أقسام محددة:
- أ. تم اعتماد القاعدة 1 و2 كما هي.
- ب. اعتمدت المادة 3 بعد مضاهاتها مع البناء والصياغة المقترحة بموجب نصوص المادة 7 من مشروع النظام الأساسي.
- ج. القاعدة 3: أبدت مصر والجزائر والسنغال تحفظاً على القاعدة 3 (2) تنص على أن حذف أسماء البلدان المؤسسة الخمسة لنيباد (الجزائر ومصر ونيجيريا والسنغال وجنوب أفريقيا) من الحكم انتهاك لقرارات الجمعية ، بما في ذلك القرار 691 و القرار 191.

- د. القاعدة 4 (الصلاحيات والوظائف) - من أجل ضمان وضوح وظائف HSGOC ، يجب إضافة فقرة فرعية جديدة (ز) نصها "تحدد مصطلح ومهمة وصلاحيات لجنة التوجيه" ؛
- هـ. القاعدة 6 (المكان) - في الفقرة 1 ، ينبغي الاستعاضة عن مصطلح "تعهد" بمصطلح "العروض" ، بالنظر إلى أن الدعوة إلى الاستضافة ستكون مشروطة بالوفاء بمعايير الاتحاد الأفريقي المحددة ؛
- و. المادة 14 (النصاب القانوني) - لنقل مسألة النصاب القانوني إلى القاعدة 7 ، والرجوع إلى الأغلبية الثلثين المطلوبة ؛
- ز. القاعدة 9 (الحضور والمشاركة) - يجب تقسيم الفقرة 3 لتعكس أن الجلسات الافتتاحية واجتماعات لجنة التوجيه المفتوحة لجميع شركاء لوكالة للاتحاد الأفريقي للتنمية - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا AUDA-NEPAD ، في حين أن الدعوات لحضور الجلسات المغلقة يجب أن تخضع لبنود جدول الأعمال قيد المناقشة، في الفقرات الفرعية؛
- ح. عُدلت القاعدة 11 (جدول الأعمال المؤقت للدورات العادية) بعد تعديل الفقرة 2 (ب)، بحيث تضاف عبارة "قبل الجلسة" لتحل محل "الاستلام" والفقرة 3، لإضافة عبارة "وثائق العمل" لتتبع المصطلح "جدول الأعمال المؤقت".
34. تم اعتماد جوانب أخرى من مشروع قواعد الإجراءات للجنة التوجيه، مع تعديلات طفيفة.

## الجزء الثاني: قواعد الإجراءات للجنة التوجيه

35. أثناء النظر في مشروع قواعد الإجراءات للجنة التسيير، وافق الاجتماع على مواعمة هذه القواعد، مع ما يقتضيه اختلاف الحال، مع قواعد لجنة التوجيه. ومع ذلك، أبدت الوفود الملاحظات التالية بشأن أقسام محددة:
- أ. يجب إعادة صياغة المادة 3 (التكوين) - الفقرة 2 ؛
- ب. القاعدة 4 (الصلاحيات والوظائف) - ينبغي أن يكون نص الفقرة الفرعية (س) كما يلي: "الدخول في حوار مع شركاء التنمية ضمن ولايتها ، وتقديم تقرير إلى لجنة التوجيه لتوصيته واعتماده" ؛
- ج. المادة 5 (الجلسات العادية) - إضافة عبارة "على الأقل" قبل "مرتين في السنة" ؛
- د. القاعدة 7 (النصاب القانوني) - ينبغي الإشارة إلى اشتراط أغلبية الثلثين ونقل قضية النصاب القانوني من القاعدة 12 إلى القاعدة 7؛
- هـ. القاعدة 8 (الحضور والمشاركة) - يجب أن تتوافق الفقرة الفرعية (ب) مع أحكام المادة 9 (3) من قواعد الإجراءات لمجلس لجنة التوجيه فيما يتعلق بدعوة الشركاء لحضور الجلسات ولحضور للجلسات المفتوحة والمغلقة ؛
- و. المادة 20 (التوصيات والمقررات) - ينبغي إضافة عبارة "واعتماد" في نهاية الجملة.
36. تم اعتماد جوانب أخرى من مشروع قواعد الإجراءات للجنة التوجيه، مع تعديلات طفيفة تدرجها الأمانة.

### 3. مشروع نظام آلية الأفريقية لمراجعة النظراء (APRM)

37. خلال النظر في مشروع النظام الأساسي للهيئة الوطنية للرقابة المالية، قدمت الوفود الملاحظات التالية على أقسام محددة:

أ. في المادة 2 (1)، تم التماس الوضوح بشأن استخدام المصطلح "مستقل" في تحديد حالة الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء APRM، وعلى هذا النحو، ينبغي إحالة القضية إلى المجلس التنفيذي للوضوح؛

ب. في المادة 3 (1)، قدم اقتراح لإضافة مصطلح "المنصة التطوعية التي تقودها أفريقيا" من أجل تسليط الضوء على الطبيعة الطوعية للتقييم الذي يتعين أن تجريه الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء APRM. رأى آخرون أن الطبيعة الطوعية تقتصر فقط على عملية الانضمام وأن استخدام مصطلح "طوعي" يجب أن يعكس القرار (XXX) 4 / AU / Decl. Assembly؛

ج. ينبغي تعديل المادة 4 لتحل محل مصطلح "ضمان" بكلمة "تشجيع"؛

د. ينبغي حذف المصطلح "و ثقافياً" من المادة 4 مكرر (1)؛

هـ. في المادة 5، ينبغي أن تعكس الفقرة 1 (ب) صياغة قرار المؤتمر / (XXVIII) 635 / Dec. AU. ينبغي أن تكون الفقرة 1 (ز) كما يلي: "التشجيع أهداف الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء APRM في الخطط الوطنية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وهيئات التنمية الإقليمية، بما في ذلك AUDA-NEPAD والأطر الدولية ذات الصلة لمزيد من التماسك"، وينبغي إضافة كلمة "القيم" إلى الفقرة 1 (ك)؛

و. في المادة 9 (1) (ج)، إدراج فقرة فرعية جديدة (2) بشأن "نقطة الاتصال الوطنية للآلية" والمواءمة في قسم التعريف وفقاً لذلك؛

ز. في المادة 10، حذف الفقرة 6 لأنها تكرر للفقرة 4؛

ح. في المادة 22، ينبغي استبدال كلمة "العملية" بكلمة "الآلية".

38. واعتمد النظام الأساسي الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء APRM مع تعديلات سترجها الأمانة.

39. أعلنت جمهورية مصر العربية التحفظ على النظر في مشروع النظام الأساسي للآلية الأفريقية لاستعراض الأقران واعتماده، وذلك لمناقشته وتقديمه إلى اللجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدل والشؤون القانونية دون اتباع الخطوات الصحيحة والمعتادة والوفاء للقواعد ذات الصلة بالآلية، بما في ذلك تقديم الوثيقة إلى الهياكل السياسية الداخلية الحاكمة للآلية (جهات التنسيق واللجان التوجيهية)، قبل عرضها على الأجهزة الأخرى للاتحاد، بما في ذلك اللجنة الفنية المتخصصة المعنية بالعدالة والشؤون القانونية في اجتماعها الاستثنائي. لذلك، يصر الوفد المصري على إدراج هذه التحفظات في الوثائق وإدراجها في تقرير الاجتماع.

40. أوضح مكتب المستشار القانوني السبب في أن الاجتماع يجب أن ينظر في مشروع النظام الأساسي وأن يقدمه إلى الوزراء الذي تم إقراره بوثيقة APRM من خلال إجراءاته الداخلية وقدمته للجنة الفنية المختصة بشأن العدالة والشؤون القانونية في نوفمبر 2018. بناءً على التفسير، وافق اجتماع الوزراء على النظر في مشروع النظام الأساسي

وتقديمه للنظر فيه.

سابعا: ما يستجد من اعمال

41. لم تثر أي مسألة جديدة في هذا البند من جدول الأعمال.

ثامنا: اعتماد مشروع الصكوك القانونية وتقرير المشروع

42. اعتمد الاجتماع تقريره واوصي المجلس بنظر واعتماد الصكوك القانونية، اخذا بالاعتبار قرار المؤتمر AU/Dec.582 بشأن الاثار المالية والهيكلية عن تكامل الشراكة الجديدة من اجل التنمية والالية الافريقية لمراجعة النظراء (APRM) في الاتحاد الافريقي

تاسعا: ملاحظات ختامية

43. شكر السيد موهيلي موليتسان، وزير العدل، حقوق الانسان والخدمات التصحيحية لمملكة ليسوتو، الوفود على مشاركتهم. وشكر على وجه الخصوص المستشار القانوني وفريقها علي عملهم الجاد في تسهيل سير الاجتماع.

44. وعرض سعادته ثلاثة قضايا مهمة للاجتماع من اجل وضعها في الاعتبار، الاولى هي لا يجوز للخبراء القانونيين مطابقة تقريرهم بذلك الوزاري. ثانيا ارادت الدول الأعضاء تقليل مداخلاتهم، لاسيما ذات القضايا السياسية منها، لان اختصاص اللجنة الفنية المتخصصة حول العدل والشؤون القانونية هو نظر المسائل القانونية. وفي النهاية، اهتمام الوزراء بالمشاركة في الجلسة الوزارية من اللجنة الفنية المتخصصة حول العدل والشؤون القانونية والتي كانت في الاجتماعات القليلة الماضية مسيطر عليها من جانب الخبراء القانونيين. وقد حث الوزراء علي السعي لحضور جلسات اللجنة الفنية المتخصصة حول العدالة والشؤون القانونية بأنفسهم.